الاسلام كتشريع للبشر

تكلمنا فى الفصل السابق عن الطبيعة التى لازمت الإسلام . من أنه جاء عاماً للناس جميعا ، وأنه ساير سنة التطور والتدرج الإنسانى ، وأنه لم يكتف بإصدار تشريعات خاصة لأمته وللبيئة التى ترعرع فيها ، وإنما كان فى كل ما شرعه مراعياً الإنسانية فى مجموعها ، مدركا حقيقة نموها ، وسرعة اضطرادها فى الرقى والتقدم .

ثم إنه لم يأت ليحيي المبادىء الروحية فى نفس الإنسان فقط ، وإنما قام هو والدولة جنبا إلى جنب ، بل إنه سخر كل ما دعا إلى القيام به من مختلف العبادات إلى تغذية هذه الدولة وإقامتها على أسس سليمة غاية فى القوة والنضوج والمثالية الكاملة ...! وعلى ضوء ذلك سندرس الاسلام كتشريع للبشر

وأول شيء نلاحظه : أن مصادر التشريع الاسلامى أربعة :-

(أولا) الكتاب وهو القرآن الكريم فى كل ما تلاه من أوامر ونواهى سواء فهم ذلك من صريح صيغته ، أو عن طريق الاشارة أو الدلالة ، أو الاقتضاء .

(ثانيا) السنة وهى كل حديث صحيح قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضح مبهما . أو يفسر مجملا . أو يستهدى تفصيلات سكت عنها القرآن بشرط أن تكون هذه الأحاديث مما يتفق وروح القرآن ومما يهضمه العقل الناضج البصير لنخرج بذلك الأحاديث الموضوعة والمدسوسة على رسول الله

(ثالثاً) الاجماع : وهو اتفاق أغلبية أهل الحل والعقد ، والثقاة من مجتهدى المسلمين على رأى من الآراء دينيا كان أو دنيويا . فيصبح بذلك قانونا شرعيا ، من الواجب الانصياع له والأخذ به شرعا .

(رابعاً) القياس . وهو إلحاق فرع بأصل : ويتأتى فى الأشياء التى لم يرد فيها نص

فيجب على الانسان أن يحكم عقله مستهديا روح الكتاب والسنة ، ويقيس ما يعرض له على ضوء الغاية من التشريع ، وعلى ضوء العلة فى الأوامر والنواهى

هذه هى المصادر الأربعة التى تعتبر منبعا للتشريع الاسلامى وقد وجدت على هذا الترتيب المتسلسل ، فالقرآن فى المقدمة لأنه الأصل فى التشريع قال تعالى (ما فرطنا فى الكتاب من شىء) (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) ولأنه جاء عاما جامعا ملما بكل التشاريع الالهية التى سبقته فالله يقول (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذى أوحينا إليك وما وصينا به إبرهيم وموسى وعيسى) ولكنه كان مراعياً ظروف كل أمة ، مقدراً سنة التطور ، وعامل البيئة وظروف الزمان والمكان فلقد دعا مرة إلى أشياء للفصل أو الترك محدداً حدودها مفصلا أغراضها ولقد دعا مرة أخرى إلى أمور مجملة ليس فيها شىء من التحديد والتفصيل مثل ، إقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان وبعض العبادات الأخرى والمعاملات فلقد ترك تفصيلاتها للأقوال رسول الله وأفعاله أو للمصدرين الأخيرين من المصادر التشريعية وهما الاجماع ، والقياس .

ثم إنه قد ترك أشياء غير غافل عنها لأنه كما قلت جاء مرناً مسايراً حاجيات الناس ، واختلافهم فى ظروف الحياة ، ومقتضيات القوانين التشريعية فى طور من حياتهم بعد طور وفى جيل بعد جيل فلم يشأ أن يقيدهم فى دائرة محكمة من القوانين التى لا تساير مصالحهم ولا تنهض بمطالبهم .

قال الأستاذ عبد الوهاب خلاف فى كتابه علم أصول الفقه وتاريخ التشريع الاسلامى من الأمور التى روعيت فى التشريع « التقليل من التقنين وهذا يتجلى فى أن الأحكام التى شرعها الله ورسوله لم تشرع إلا على قدر الحاجة التى دعت إليها والأقضية والحوادث التى اقتضتها ، ولم تشرع منها أحكام لحل مسائل فرضية أو الفصل فى خصومات محتملة ، ويتجلى أيضاً مما ورد فى القرآن والسنة من النهى عن الاكثار من الأسئلة التى تقتضى تشريعا فقد قال تعالى « ياأيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء أن تبدلكم تسؤكم ، وان تسألوا عنها

حين ينزل القرآن تبدلكم » ونهى رسول الله عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال فقال « أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألة » وقال « ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدوداً فلا تعتدوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها »

والحكمة فى هذا أن التشريع إنما هو لدفع حاجات الناس وتحقيق مصالحهم فينبغى أن يقتصر فى كل عصر على تشريع ما اقتضته حاجاته وتحقيق مصالحه حتى لا يجد اللاحقون من تشريع السابقين عقبات تحول دون تشريع ما يدفع حاجاتهم ، ويحقق مصالحهم » انتهى

ثم يلى المصدر الأول فى الأهمية المصدر الثانى وهو السنة وهى أقوال النبى صلى الله عليه وسلم وأفعاله بما روى عنه من أحاديث موثوق بصحتها وما قام به من أعمال ، وما حكم فيه من أقضية ، سواء فهم ذلك من صريح الصيغة أو الدلالة أو الاقتضاء .

وتحاشيا من الأحاديث الموضوعة يجب أن لا يؤخذ بأى حديث لا يتفق مع روح القرآن وما يرمى إليه من أهداف .

ثم بعد ذلك يأتى الاجماع ، ويكون من الشورى ؛ ومن اتفاق أهل الحل والعقد والثقاة من مجتهدى المسلمين وعلمائهم على رأى من الآراء ، وشأن من شئون الدين أو الدنيا بحيث يكونون مبرئين من المعايب الأخلاقية والنزعات الشهوانية معروفين بالصلاح والتقوى والجرأة فى الحق وعدم الخضوع لتأثيرات خارجية من سياسية أو غير ذلك من الأمور الدنيوية وقد أشار إلى ذلك القرآن فى قوله « وأمرهم شورى بينهم » ثم فى أمره للنبى عليه السلام بقوله « وشاورهم فى الأمر » فجعل لصحابته رأيا له قوته وصلاحه ونضوجه الذى يعتد به فلا مانع عقلا من أن يكون اتفاق علماء المسلمين وإجماعهم على رأى بشرط أن يكونوا متصفين بالصفات السالفة . . . أقول لا مانع يمنع من أن يكون اجماعهم واجب الاطاعة ملزم التنفيذ ...وهذا ما نستطيع أن نلمس

صورة منه وإن كانت تختلف فى المظهر إلى أنها تتفق فى الجوهر . وذلك فى النظم الديمقراطية الحديثة حيث يعرض الرأى فى المجالس البرلمانية الممثلة للشعب ثم يصبح قانونا واجب التنفيذ اذا ما حصل على أغلبية الأصوات ومن جهة أخرى نرى علماء الاجتماع يقررون فى صراحة وثقة بأن رأى الجماعة يحترم ويعاقب من يخالفه ولو تبين بعدئذ أنه خطأ ورأى الفرد لا يعتد به مادام مخالفا لاجماع أهل البصر ، والنظر والمعرفة ولو ظهر فيما بعد أنه كان مصيباً

ثم يأتى بعد ذلك القياس : ويراعى فيه أن يكون متفقا مع روح الاسلام متمشيا مع ما ينشده من إصلاح ومايسعى إلى تحقيقه من أهداف كلها عدل ورقى بالإنسان وقد وضعناه فى مؤخرة المصادر التشريعية الأربعة لأنه إذا لم يتحقق رأى الجماعة القادرة على الإجتهاد والتى سبق أن سجلنا صفاتها.. إذا لم يتحقق رأى هذه الجماعة فى أمر من الأمور لعدم وجود الضرورة التى تقتضى حلا ، ولعدم إستظهار الحاجة التى تسأل عن دليل وتعتصم بقانون فلا مفر للإنسان إذا من أن يجهد فكره ويحكم عقله ولكن أحيانا يتعارض الإجماع مع القياس وذلك لظروف التطور ولسنة التغير فى النظر إلى الأشياء والحكم عليها وتفسير حقيقتها وذلك فى جيل بعد جيل وفى طور من أطوار الحياة بعد طور آخر وفى هذه الحالة يجب أن يلغى الاجماع فلا يعتد به ولا يعمل بمقتضاه لأن حكمة الشارع فى كل شىء هى مصلحة الانسان ورفعته وتساميه وعدم التضييق عليه فى حياته ووسائل معيشته وعدم التزامه لشىء ليس فيه خيره ولا مصلحته ولذلك نرى النبى صلى الله عليه وسلم لما أشار على صحابته بتأبير النخل بشكل خاص فلما يصلح النخل بذلك رجع النبى عما أشار به وقال لأصحابه (أنتم أعلم بأمور دنياكم)

ولكن ربما يقول لنا قائل إن هذا فيما يختص بالأمور الدنيوية لا الدينية وجوابنا على ذلك أن القواعد التى ابتنى عليها الاسلام ، وشرع من أجلها الأحكام أن أمور الدنيا والدين متلاصقة بعضها ببعض مكملة بعضها بعضا بل نستطيع أن نقول فى ثقة وقوة ، أن الأمور الدينية ما هى الا وسيلة لاصلاح الأمور الدنيوية . وإن الاسلام فى كل ما دعا إليه كان دائما مراعياً صلاح

الانسان وخيره ونفعه لنفسه وللمجتمع الذى يعيش فيه ليكون ذلك ثمنا يقدمه لحظوته فى حياته الآخرة ، وتمتعه فيها بجنات الفردوس والنعيم

فالاسلام يشذ من هذه الناحية عن كل الديانات ، وضعية كانت أو سماوية . فصفات الانسان وأعماله ، وما يكتسبه فى دنياه هى وحدها التى تقرر مصيره الأخروى ، وهى وحدها التى تبرز تقواه وصلاحه أو كفره وفساده فجميع العبادات الروحية التى دعا إلى الأخذ بها مثل الصلاة والصوم والزكاة والحج ما هى إلا وسائل تؤدى إلى تحقيق غايات هى لب الاسلام وجوهره وحقيقته مثل الصدق والوفاء والأمانة والاخلاص ، وتكوين ضمير حى يراقب الله فى أعماله ، ويعلم أنه مطلع عليه فى كل خطرة من خطرات نفسه وهمسة من همسات فؤاده ، فيكون بذلك إنسانا عاملا مفيداً لنفسه وللمجتمع الذى يعيش فيه

ولقد دعا النبي فى حياته إلى الاجتهاد فيما لم ينزل به تشريع من قبل الله ، وفيما لم يذكر بحديث قاله رسول الله ، وذلك فيما رواه البغوى عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه لما بعثه الى اليمن « قال كيف تقضى اذا عرض لك قضاء قال أقضى بكتاب الله . قال فإن لم تجد فى كتاب الله . قال فبسنة رسوله . قال فإن لم تجد فى سنة رسوله ، قال اجتهد رأيي ولا آلو ، قال فضرب رسول الله على صدره وقال الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله »

وإذا ما لاحظنا نحن أن الاسلام لم يأت خاصاً لشعب من الشعوب دون شعب آخر ولا لأمة من أمم العالم دون بقية الأمم الأخرى ، وإنما أتى عاماً داعيا الجنس البشرى بأجمعه إلى الانضواء تحت لوائه وإلى العمل به فلم يكن له إذاً بد من أن يكون فى تشريعه مرناً بعيد النظر مقدراً عامل البيئة واختلافها باختلاف الاجناس البشرية مراعياً سنة التطور فى الكائنات عاملا على السير معها جنبا الى جنب

وإذا ما استوعبنا ماهيته وتعمقنا إلى أسراره ، وأردنا أن نخرج بصفات ذاتية له نجد أنه اشتمل على هذه الصفات التى نجملها فيما يأتى شارحين أغراضها وأهدافها فيما بعد

أولا : قرب بين الانسان وخالقه فليس فيه شيء البتة من النظام الكهنوتى

الذى اشتملت عليه جميع الأديان السابقة

ثانيا : دعا الى المساواة المطلقة فليس هناك سيد ولا مسود أمام ماشرعه من حقوق وواجبات

ثالثا : نزل بطريق التدرج . ولم ينزل دفعة واحدة مراعيا بذلك مصلحة الانسان وظروف الزمان والمكان

رابعا : نزل بطريق الاجمال ليترك مجالا لاجتهاد الانسان ، وليكون مرنا متفقا مع طبيعة التدرج والرقى فى الانسان

خامسا : جعل العبادات جميعها وسائل لاغايات

سادسا : راعى حرية الفرد مادامت لا تتعارض مع مصلحة المجموع

سابعا : جوز المحظورات عند الضرورات

ثامنا : قرر أنه إذا تعارض النقل والعقل أخذ بما يتفق والعقل

تاسعا : جعل أحكامه مرنة تخضع فى طبيعتها لظروف الزمان والمكان وطبيعة الحوادث وحقيقة الواقع ومصالح الناس

عاشراً : حارب الكهنوتية والسلطة الدينية . فلكل إنسان نير البصيرة ناضج العقل الحق فى طرق باب الاجتهاد ولو كان من عامة الناس

احدى عشر : جعل الأصل فى الاشياء الاباحه

اثنى عشر : جوز ترك الفروض والواجبات اذا كان فى آدائها ضرر

ثالث عشر : كان فى كل ما دعا اليه من ترغيب فى الجنة وترهيب من النار مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بصفات الانسان الخيرة أو الشريرة ومايكتسبه فى دنياه من صلاح أو فساد ، ومن خير أو شر

هذه هى أهم الصفات التى تعتبر ذاتية للإسلام لا يشاركه فيها دين آخر ولا دعوة أخرى من الدعوات الالهية أو الانسانية ، ونحب أن نلم بها الملمة خاطفة . محاولين كشف حقيقتها واستيعاب ما هيتها فأول صفة من هذه الصفات التقريب بين الانسان وخالقه فليس هناك واسطة أو حائل بين إنسان كائن من كان وبين خالقه فالقرآن الكريم يقول (وقالى ربكم ادعونى أستجب لكم) والله يخاطب رسوله بقوله (إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله

يهدى من يشاء) . ويقول أيضاً أثناء تعرضه للمنافقين (سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم إن الله لا يهدى القوم الفاسقين)

ورسول الله يخاطب عشيرته وذويه بقوله (يامعشر قريش اشتروا أنفسكم لا أغنى عنكم من الله شيئا . يابنى عبد مناف لا أغنى عنكم من الله شيئا ياعباس ابن عبد المطلب لا أغنى عنك من الله شيئا ويا فاطمة بنت محمد سلينى ما شئت من مالى لا أغنى عنك من الله شيئا)

وهكذا من يدرس القرآن . ومن يبحث دعوة الاسلام يجد أن هذا الدين أخذ بهذا المبدأ وحمل معتنقيه أتباعه على واستساغته والعمل به حتى أصبح عنصرا قويا من عناصر إيمانهم الصحيح ، وكان من المقومات الخطيرة فى تصحيح عقيدتهم الالهية فالرسول الذى أتى بهذه الرسالة ، والذى أوحى اليه بالتنزيل لم يمكن له شأن الا أنه بشر كلف أداء واجب فقام به خير قيام . ولم يطمع فى أنه أكثر من رسول من قبل الله الى البشر حاملا لهم الهداية والرشاد حاثا لهم على السير فى طريق الرقى والتقدم ، ولم يمنح لنفسه امتيازاً أو حقا بالنسبه لصحابته وتابعيه من المسلمين ، وإنما كان دائماً يشعر اتباعه والمؤمنين به أنه لا يمتاز عنهم فى شىء من الحقوق الدنيوية ، وأنه ليس الا بشراً مثلهم له مالهم ولعليه ما عليهم حتى أن زوجته عائشة رضى الله عنها أبت أن تشكره لما برأها الله من حديث الافك فيما نزل به القرآن فى قوله تعالى (ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه شراً لكم بل هو خير لكم لكل امرىء منهم ما اكتسب من الاثم) الى قوله تعالى (ولو لا فضل الله عليكم ورحمته ما زكا منكم من أحد أبداً ولكن الله يزكى من يشاء والله سميع عليم) فلما نزلت هذه التبرئة لعائشة رضى الله عنها وهى فى بيت أبويها قالت لها أمها قومى فاشكرى رسول الله فردت عليها بقولها لا والله لا أشكر الا الله الذى برأنى . . . ! وفضلا عن ذلك فإن رسول الله لم يدع قط القدرة على اتيان المعجزات ، وإنما كانت معجزته الكبرى التى تحدى بها الكفار والمنافقين من أساطين البلاغة وفصحاء العرب . . ! كانت هذه المعجزة هى القرآن الكريم بما فيه من روعة ، وما فيه من جلال

وما فيه من أعجاز ليس فقط لفصاحته وبلاغته ، وحسن وقعه فى النفوس والقلوب وإنما لذلك ولما حمله من تشاريع ، وما دعا اليه من مبادىء لم يتخيل أحد من عظماء مفكرى العالم وقادته تشاريع أو مبـــادىء توازيها ولا نقول تفوقها فى الروعة والسمو والكمال بل إن لله نفسه قد تحدى كفار العرب وبين لهم أن القرآن هو المعجزة الكبرى لرسالة محمد عليه السلام قال تعالى (وإن كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعو شهداءكم إن كنتم صادقين) وفى قوله جل شأنه (أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً)

ولن نستطيع نحن أن نتخيل أخلاقا ، ولا بساطة تمثل بها صاحب رسالة ومنشىء دين ودولة مثل اخلاقه وبساطته عليه السلام فكل ما كان يعن له من الأمور أو ينهض له من المشاكل كانت الشورى هى سبيله الوحيدة التى يسلكها ليس فيما يختص بأمور دعوته فقط وإنما فيما يختص بأموره الشخصية أيضا كما حدث فى أمر عائشة لما ظهر حديث الإفك واستشار فى شأنها عمر وعليا وأسامة بين زيد .

فهذه السياسة التى التزمها الرسول فيما بينه وبين صحابته وفيما بينه وبين اتباعه من المسلمين ، وهذه التعاليم التى صاحبت دعوته الاسلامية وهذه الأخلاق التى برزت بروزاً واضحا فى أقواله ، وأفعاله ، والتى أصبحت من بعده دستوراً قويا تمسك به معاصروه من صحابته وخلفائه الراشدين هى حقيقة جوهر الاسلام الذى جاء يعترف بالفرد ويرتفع ويعتز به ، والذى جاء يبعث الكرامة البشرية من رقادها وامتهانها ، ويعمل فى سبيل الحرية الفردية التى تعتبر من ألزم اللوازم لنهوض الانسان ورقيه وتحضره

فالوصل بين الانسان وبين الله فيه محاربة للكهنوتية البغيضة المخزية ، وفيه منع لاحتكار السلطة الدينية التى نشأ عنها الاستبداد والتى نشأ عنها تأخر كثير من الشعوب وانحطاطها وتردیها فى هوة سحيقة من الجهل والفقر والمرض ، والبؤس الشديد المضنى

وليس ببعيد ما أدى اليه تعنت الكنيسة وسلطة البابا أو تقراطيته من انكماش المعرفة الانسانية ، ومن اضمحلال الحرية الفردية وانزوائها ، ومن التعاسة

والشقاء الذى كان مخيما على العالم المسيحى طيلة القرون الوسطى ، ومن القسوة والبشاعة ، والظلم الذى سلب الأفراد والجماعات كل ميزاتهم الانسانية ، وتركهم يترنحون فى ظلام الجهل وقسوة الفقر ، ولم يستطيعوا أن ينهضوا ويردوا اعتبارهم الا بعد أن قضوا على نفوذ الكنيسة قضاء لا هوادة فيه

وليس ببعيد أيضاً ما جرته الخلافة الاسلامية بعد عصورها الأولى من فتن وقلاقل ودسائس واغتيالات أخذ بها المسلمون فى بقاع المعمورة أخذ أو ما منحه بعض الخلفاء لا نفسهم من السلطة ليس على الأمور الدنيوية فقط وانما على الأمور الدينية أيضا باعتبارهم كما يزعمون خلفاء الله فى الأرض ، وشجعهم على أو تقراطيتهم هذه التى ظهرت بأبشع صورة بعض علماء الدين من النفعيين والرجعيين الذين لا يهمهم الا ملء بطونهم وأشباع شهواتهم فالتمسوا لهم آية من القرآن تدل على وجوب طاعتهم والانصياع لهم فى قوله تعالى (وأطيعوا الله والرسول وأولى الأمر منكم) ولم يفهموا الناس أن طاعة ولى الأمر تسقط متى حاد عن الطريق السوى واتبع طريق الضلال والفساد والظلم والطغيان

هذه هى الصفة الأولى من الصفات الذاتية للاسلام وتليها الصفة الثانية وهى دعوته الى المساواة المطلقة فيما شرعه الله من حقوق وواجبات قال الله تعالى (ياأيها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله أتقاكم) وقال الرسول الكريم (الناس سواسية كأسنان المشط) . (ولا فضل لعربى على عجمى ولا لعجمى على عربى الا بالتقوى) أو مما قاله لأبى ذر الغفارى لما تقاول أمامه مع عبد زنجى فقال أبو ذر للزنجى يابن السوداء فغضب الرسول وقال لأبى ذر « طف الصاع طف الصاع ليس لابن البيضاء على ابن السوداء فضل الا بالتقوى أو بعمل صالح »

وفى الواقع ان المفكر ليقف خورا بالاسلام أمام هذه الصفة ، أو أمام هذا المبدأ من المساواة المطلقة التى دعا اليها بكل ما يملك من قوة واقناع حتى قال الرسول عليه السلام (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)

ولم يكتف بالدعوة والقول فقط ، وإنما حقق هذه المساواة بطريقة عملية

مثل الحج وصلاة الجماعة حيث يقف الغنى بجانب الفقير ، وصاحب السلطان والجاه بجانب من لا سلطان ولا جاه له .

نعم إن المفكر ليقف أمام هذا المبدأ منحنى الرأس إجلالا وتقديراً لعبقرية الإسلام ، وأخذه بيد الانسانية فى تقدمها وتحضرها ، وعمله على أن يكون لها سنداً قويا يدرأ عنها شريعة الغـــابة التى كانت تتجاذبها ؛ وقانون الاستعباد الذى كان يسيطر عليها .

وإن من الأمـــور المدهشة ، والبالغة فى الروعة والكمال أن صفات الاسلام وأركانه متصل بعضها ببعض مكمل بعضها بعضاً بحيث لو عطل أحدها كان فى ذلك قضاء على الآخر من الصفات والأركان وبالتالى كان فى ذلك تعطيل لعمل الاسلام .

وهذه الصفة التى نحن بصددها : وهى المساواة المطلقة بين الناس جميعا قويهم وضعيفهم وغنيهم وفقيرهم متصلة اتصـــالا وثيقا بالصفة الأولى وهى التقريب بين الانسان وبين خالقه لأنه إذا كان الأفراد بالنسبة لله متساوين ليس لأحدهم ميزة على الآخر فى قربه من الله إلا بعمل صالح يعمله ، والكل قادر على آداء هذا العمل الصالح ، فيجب أن يكونوا متساوين أيضا فى نصيبهم من الحياة وحظوظهم من الدنيا ؛ ومالهم من حقوق ، وما عليهم من واجبات

وان الباحث عندما يقرأ تاريخ التحضر البشرى الذى دون قبل الاسلام ، وعندما يبحث فى التشاريع التى نهض بها أعظم الفلاسفة والمفكرين قبل نزول الدعوة الاسلامية ، ويقارن ذلك كله بما أتت به الشريعة الاسلامية من قوانين ومبادىء جديدة يجد أن هذا الدين كان مدركا الناحية السيكولوجية التى تختمر ضمير العالم وضمير التطور البشرى ، وكان من ناحية تمشيه معها ومراعاته لها ناجحا كل النجاح لأن العالم كان فى حالة فزع قاسية شديدة من النظام الطبقى الذى كان مسيطراً عليه آخذا بخناقه ، ولم يجد فى التشاريع اليونانية والرومانية ما ما يحقق له الأغراض والأهداف الحقة فى المساواة ، والتى تتفق مع تحضره ورقيه لأن ارسطو كما قلنا فى غير موضع من هذا الكتاب كان يقر النظام الطبقى

بل كان يقر الاستعباد ويرى أن الله خلق نوعين من بنى الانسان أسيادا وهم اليونانيون ، وعبيداً وهم غيرهم من الشعوب ، وعلماء القانون الرومانى كانوا يحبذون النظام الطبقى أيضا ، ويعملون على وجود قوانين للأشراف والأسياد وقوانين أخرى للرعاع والعبيد .

فلو بحثنا فى التشريعات اليونانية والرومانية عن أى أثر للمساواة نجد أنه قد كانت هناك مساواة حقا ، ولكنها مساواة متفقة مع النظام الطبقى ، فما يجوز على طبقة لا يجوز على طبقة أخرى غيرها ، وما يحل لفرد من طبقة لا يحل لغيره من أبناء الطبقات الأخرى ، ومن هنا نعلم أن المساواة المطلقه لم تكن موجودة البتة قبل الاسلام حتى فى الديانات السماوية التى سبقته. لأننا لو وجدنا دعوة لها إلى المساواة ، إما أن نجدها مقيدة ضيقة خاصة بشعب دون شعب وبأمة دون أمة كما هو الشأن فى الديانة اليهودية وإما أن نجدها قاصرة على شئون الحياة وحظوظ الدنيا فقط ناقصة مبتورة تكاد تكون معدومة فى مسائل الدين كما هو الشأن فى الديانة المسيحية وما اصطنعته من النظام الكهنوتى...!

واننا لو وقفنا وقفة قصيرة عند المساواة التى دعا إليها الاسلام ، والتى تمثل بها النبى وصحابته وخلفاؤه الراشدون فى حياتهم نجد أنهم حافظوا على هذه المساواة محافظة دقيقة ونفذوها بكل ما تحمل من معنى وما ترمى إليه من هدف وكتب السيرة ومصنفات التاريخ الاسلامى تحدثنا عن شىء لا ينفد من صور هذه المساواة الرائعة الدقيقة المتغالية فى الدقة .

ولقد تحدثنا نحن كثيراً عنها فى الفصل السابق ، وأتينا بصور عديدة تمثل بها النبى عليه السلام ، وتمثل بها خليفته الثانى عمر بن الخطاب فليرجع اليها من يشاء .

بيد أننا نحب أن نعرف أى أثر تركته هذه المساواة ، وأى تأثير اهتز له كيان العالم من جرائها ؟

والشىء الذى لا سبيل إنكاره أو التقليل من شأنه أن هذه المساواة المطلقه بعثت الأخلاق الانسانية بعد أن كانت منزوية ضئيلة ممتهنة مريضة تكاد تلفظ

نفسها الأخير ، وأنها أحيت موات الأنفس ، وحببت الشجاعة والاقدام ، والصراحة والصدق ، والاعتزاز بالنفس ، والمحافظة على الكرامة البشرية بعد أن كان ذلك كله فى حكم الخيال بل فى حكم الفناء .

لقد قلنا ان الاسلام نجح نجاحا باهراً فى مقدار وعيه ، واحتفاله بالناحية السيكولوجية فى المجتمع الانسانى ، ونحن نردد هنا هذا القول مرة ومرتين وثلاثاً ، فلم نعرف أن دينا من الأديان أو دعوة من الدعوات الانسانية كانت تدرك الطريق الذى ستسلكه الانسانية وكانت تحيط بالخطوات التى ستخطوها فى مستقبل أيامها فتعمل لذلك عملها وتأخذ من أجل ذلك عدتها ، وتنهض بما يجب أن يسيطر على ضمير الانسانية إذا ما دخلت فى دور الرقى والتحضر إلا الاسلام .

وهكذا كانت دعوته إلى المساواة المطلقة التى لا سبيل إلى ازدهار الأخلاق الانسانية بدونها ، والتى لا سبيل إلى إحياء الكرامة البشرية بغيرها ، والتى لا سبيل إلى تهذيب الانسان وتحضره وسموه بدون هذه المساواة حتى أننا نجد جان جاك روسو الفيلسوف الفرنسى يقيم دعائم مذهبه الذى خرج به على العالم فى القرن السابع عشر الميلادى على هذه الكلمات الثلاث (العدل ، والاخاء ، والمساواة) والذى قامت من أجله الثورة الفرنسية وحطمت الظلم والطغيان ونظام الطبقات . . . !

وليس ذنب الاسلام أنه قد دخلت فيه عناصر سيئة هو برىء منها أبطلت عمل هاتين الصفتين اللتين تحدثنا عنهما وهما : التقريب بين المخلوق والخالق والمساواة المطلقة مما سنسهب فى الحديث عنه فيما يلى من فصول هذا الكتاب .

وننتقل الآن بالكلام إلى الصفة الثالثة من الصفات الذاتية للإسلام : وهى التدرج فى كل ما فرضه من قوانين ، وما شرعه من أحكام ، ولأجل أن نفهم السر فى ذلك يجب أن لا نهمل دراسة النفس الانسانية ، وأنها لا تركن إلا لما تهضمه وتستسيغه وتجد فيه خيرها وسعادتها ، ويجب أن لا نهمل كذلك أن الاسلام وهو دين العقل ، ودين الاقناع بالحسنى كان محافظا كل المحافظة على

هيبته وجلاله فكان حريصا على أن يكون مطاعا دائماً فى غير تعنت ولا تعسف ، وبدون مشقة أو إرهاق .

ومن هنا شرع الفروض ، والأحكام ، والعبادات ، والمعاملات على فترات عديدة هى جملة السنوات التى عمرها الرسول بعد تكليفه بالرسالة إلى أن رفع إلى الرفيق الأعلى .

والشىء الذى نستطيع أن نعلل به ذلك : هو أن الاسلام فى مرونته وبقائه كان سهلا لينا رفيقا فى تكليفه لأتباعه ، وكان حريصا على أن لا يتعارض البتة مع العقل ، ولا مع المنطق ، ولا مع مقتضيات الحياة ، فكان لا يكلفهم شيئا ولا يفرض عليهم أمرا إلا بعد أن يصبح ضرورة عاجلة لهم تتكيف به حياتهم ، ونظام معيشتهم ، وبعد أن تستسيغه عقولهم وتهضمه فى حرية وبدون ضغط .

وكان من ناحية أخرى مراعيا مصلحة الإنسان وحريته الفردية فلم يشأ أن يقيده بأشياء لم تنشأ لها بعد حاجة ملحة لأن الأصل عنده الاباحة فى كل شىء ما دام لم ينزل فيه تشريع يحدد حدوداً أو يرسم قانوناً ، ولأنه كان دائما عاملا على التضييق فى التقنين للأحكام الشرعية فلم يحتفل بكثير من الأشياء القابلة للتبدل والتغير بحكم الزمن والتطور ؛ ولم يكن يعنيه إلا الأشياء والحوادث التى يكتنفها الحاضر ويقتضيها فى حل مسائله وقضاياه ، ومشاكله . . . ! ولم يسأل البتة عما سيحدث فى المستقبل فيفرض له فروضا ، ويرسم له قواعد ويصدر له أحكاما ، وإنما ترك أمر ذلك لظروف الحياة ولطبيعة الزمان والمكان والحوادث وسبيل علاجها حتى يترك مجالا لحرية الانسان العقلية ، وحتى لا يتسم بالجمود ، ويتصادم مع الحقيقة الواقع ، وسنة التطور البشرى ، واختلاف نظرة الانسان للأشياء والحوادث ، وحكمه عليها فى جيل بعد جيل ، وفى زمان بعد زمان

قال الأستاذ عبد الوهاب خلاف فى كتابه (تاريخ التشريع الاسلامى)

« من الأمور التى روعيت فى التشريع الاسلامى التدرج فى التشريع وهـــذا التدرج كان فى زمن التشريع ، وكان فى أنواع الأحكام التى شرعت فالتدرج الزمنى ظاهر فى أن الأحكام التى شرعها الله ورسوله لم تشرع دفعة واحدة

فى قانون واحد وإنما شرعت متفرقة فى مـــدى إثنين وعشرين عاماً وبضعة شهور حسب ما اقتضـــاها من الأقضية والحوادث ، وكان لكل حكم تاريخ لصدوره ، وسبب خاص لتشريعه ، والحكمة فى هذا التدرج الزمنى أنه ييسر معرفة القـــانون بالتدريج مادة فمادة ، وييسر فهم أحكامه على أكمل وجه بالوقوف على الحادثة والظروف التى اقتضت تشريعها والتدرج فى أنواع ماشرع من الأحكام ظاهر فى أن المسلمين لم يكلفوا فى أول عهدهم بالاسلام بما يشق عليهم فعله ، أو ما يشق عليهم تركه ، بل سلك بهم سبيل التدريج وأخذوا بالرفق حتى تكون استعدادهم واستأهلوا للتكاليف ففى أول أمرهم لم تفرض عليهم الصلاة فرائض فى اليوم والليلة ركعات محدودة فى كل فريضة ، بل طلبت منهم صلاة مطلقة بالغداة والعشى ، ولم تفرض عليهم الصلاة بعددها وركعاتها إلا قبل الهجرة بسنة ، ولم تفرض عليهم الزكاة والصيام إلا بعد الهجرة بسنة وكان المكلفون به قبل ذلك ما استطاعوا من صدقة وصوم ، ولم تحرم عليهم الخمر والميسر وكثير من عقود الزواج والربا والمعاملات التى كانوا يتعاملون بها فى جاهليتهم إلا بالمدينة ولهذا كان قوله تعالى (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة) من آخر ما أنزل من القرآن بعرفات يوم حجة الوداع .

والحكمة فى التدرج فى انواع الأحكام : أنه هو العلاج لإصلاح النفوس الجامحة ، والوسيلة لتقبل التكاليف وامتثالها من غير ضجر ولا عنت » انتهى

والشىء الذى نحب أن تلاحظه ، وأن تتذكره دائما أثناء قراءتك هذا الكتاب أن صفات الاســـلام وأركانه وقواعده متصل بعضها ببعض مكمل بعضها بعضا بحيث لو عطل بعضها أو أحدها لاستتبع ذلك حتما إبطال عمل باقى الصفات والاركان والقـــواعد وليس غرضنا من ذلك إلا أن نرسم لك الاسلام على حقيقته قبل تدخل فيه عناصر غريبة عنه سنلم بها فى حينها ، وسنوضحها لك فيما يلى من فصول هذا الكتاب لتظهر لك فلسفة الاسلام الأخلاقية وخطورته التشريعية ، ومرونته التى اتسم بها فى عصره الأول أيام النبى وأيام خلفائه الراشدين

ولم يبق إلا أن ننتقل إلى الصفة الرابعة من الصفات الذاتية للإسلام ، وهى أنه نزل فى كثير من التكاليف والتشاريع مجملا ليترك بذلك مجالا لاجتهاد الانسان ، وليشجع حرية البحث والنظر والتفكير فى استقلال ، وليكون مرنا متفقا مع طبيعة التدرج والرقى الانسانى ، وليتفق فى المنهج التكليفى العملى مع روحه ومبدئه الذى دعا اليه فى غير موضع من القرآن الكريم . وهو أنه أتى مواجها العقل فى كل أمر من أموره ، وقضية من قضاياه ، وحكم من أحكامه ، ولم يقلل من قوته أو يكفر بمزاياه ، وانما اعترف به ، وجعله مناط رسالته والعامل الأول على التصديق بدعوته

قال القرآن الكريم مشيداً بالعقل ، محكما إياه فى كل ما يعرض من مشاكل . وما ينهض من أمور (أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) (واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون) (أفلم يسيروا فى الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور) (ويتفكرون فى خلق السموات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلا) (هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب) (ان يتبعون إلا الظن وان الظن لا يغنى من الحق شيئاً) (قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين) (وقل رب زدنى علما)

والرسول الكريم يقول « الدين هو العقل ، ولا دين لمن لا عقل له » ويقول « خذ الحكمة ولا يضرك من أى وعاء خرجت » ويقول أيضا « فقيه واحد أفضل عند الله من ألف عابد » ويدعو فى صراحة وقوة إلى تحكيم العقل فى كل ما يعن من الأمور وبالأخص فيما لم ينزل به تشريع ولم يذكر بحديث وذلك فيما رواه البغوى عن معاذ بن جبل أن الرسول لما أرسله إلى اليمن « قال كيف تقضى إذا عرض لك قضاء قال أقضى بكتاب الله قال فإن لم تجد فى كتاب الله قال فبسنة رسوله قال فإن لم تجد فى سنة رسول الله قال اجتهد رأى ولا آلو قال فضرب رسول الله على صدره وقال الحمد لله الذى وفق رسول رسول

الله لما يرضى رسول الله ،

وعمر بن الخطاب رضى الله عنه أوصى أبا موسى الأشعرى لما ولاه الكوفة قائلا له :-

(ولا يمنعك قضاء قضيته أمس فراجعت اليوم فيه عقلك ، وهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق فإن الحق قديم ، ومراجعة الحق خير من التمادى فى الباطل الفهم الفهم فيما تلجلج فى صدرك مما ليس فى كتاب ولا سنة ثم اعرف الأشباه والأمثال وقس الأمور بنظائرها)

هذه هى الدلائل التى لا تقبل شيئا من الشك فى اعترافها بالعقل واستخدامها له فى استظهار وتفسير ما أجمل من العبادات والمعاملات والحكمة فى مشروعيتها كالصلاة والصيام والحج والزكاة والحدود ثم الهبة والوصية والميراث والنكاح وكافة التشريعات الأخرى .

ونحب بعد ذلك أن نوجه سؤالين ، لأنفسنا ، ولمن يعنون بدراسة الإسلام من الوجهة التشريعية وهما :

أولا : هل التشريع الاسلامى يخضع للبيئة وظروف الزمان والمكان أم أن البيئة وظروف الزمان والمكان هى التى تخضع للتشريع .

ثانيا : هل الاسلام يقبل تغيير وسائله ومظاهره فى جيل بعد جيل ، وفى زمان بعد زمان ما دام فى ذلك حفظ لجوهره وتحقيق لغاياته ، أم لا يقر تغيير هذه الوسائل والمظاهر وإن كانت لم تعد صالحة لتحقيق غاياته ، والمحافظة على جوهره .

وجوابنا على السؤال الأول أن التشريع الاسلامى هو الذى يخضع للبيئة ولظروف الزمان والمكان لأن المقصود من التشريع هو تحقيق مصالح الناس والعمل على تمكينهم من التمتع بكل الميزات الانسانية التى فيها رفاهيتهم وقوتهم وسعادتهم ، وعدم التضييق عليهم فى حرياتهم الفردية ، وعدم تكليفهم ما فيه مشقة وعسر عليهم .

ولو نظرنا نحن إلى مصالح الناس ، وإلى نظرتهم للحياة وحكمهم عليها نجد

أن هذه المصالح تختلف بالنسبة لهم باختلاف الزمان والمكان ، ونجد من جهة أخرى أن نظرتهم للحياة وحكمهم عليها وعلى الأشياء جميعاً تتميز هى الأخرى مع اختلاف العنصر ومع تغير البيئة . والباحث فى التشريع الاسلامى من أول القرن الثانى للهجرة إلى منتصف القرن الرابع يجد أن أئمة الاجتهاد والمشرعين الاسلاميين راعوا طبيعة هذا الاختلاف ، وحكم هذا التميز وما يقتضيه ذلك من اخضاع التشريع الاسلامى للبيئة ولظروف الزمان والمكان فالامام الشافعى رضى الله عنه أنشأ مذهبين أحدهما قديم وقد أنشأه فى العراق والثانى حديث وقد أنشأه فى مصر وهما يختلفان عن بعضهما اختلافا بينا لاشك فيه ولم يأخذ عليه أحد أنه أخطأ أو ضل السبيل ، وإنما عمل هو بما تقتضيه طبيعة الأشياء وطبيعة العادات والتقاليد واختلافها فى بيئة عن بيئة وفى أمة عن أمة

قال الأستاذ عبد الوهاب خلاف فى كتابه تاريخ التشريع الاسلامى (من الأمور التى روعيت فى التشريع مسايرة التشريع مصالح الناس وبرهان هذا أن الشارع علل كثيراً من أحكامه بمصالح الناس ودل بشواهد عدة على أن المقصود من تشريع الأحكام تحقيق مصالح الناس ، والأحكام تدور مع عللها وجوداً وعدما ، ولهذا شرع الله بعض الأحكام ثم أبطلها ونسخها لما اقتضت المصلحة تعديلها فقد فرض الاتجاه فى الصلاة إلى بيت المقدس ثم نسخه ، وفرض الاتجاه فى الصلاة إلى الكعبة ، وفرض عدة المتوفى زوجها حولا ثم نسخه وفرضها أربعة أشهر وعشرة أيام ، والرسول نهى عن ادخار لحوم الأضاحى لأجل الوفود التى كانت بالمدينة أيام العيد ثم أباح ادخارها لمارحات تلك الوفود ، ونهى عن زيارة القبور ثم أباحها فهذا النسخ والتبديل والتعديل فى وقت التشريع برهان على أن التشريع الاسلامى ساير مصالح الناس ولهذه المسايرة نفسها راعى الشارع عرف الناس وقت التشريع ما دام لا يهدم أصلا من أصول الدين فراعى الكفاءة فى الزواج ، وراعى العصبية فى الإرث والولاية وفرض الدية على العاقلة لأن من مصالح الناس أن تراعى عاداتهم وما جرى به عرفهم مادام لا يعارض أصلا دينيا ولا يجلب ضرراً انتهى)

ثم نجيب عن السؤال الثانى فنقول إن الاسلام يقبل من غير شك تغيير هذه الوسائل والمظاهر ما دام يتأتى من هذا التغيير تحقيق لغاياته فى سهولة ويسر وبأوسع طريقة وأدق معنى فالفقر الذى عالجه الاسلام فى الزمن الأول بالزكاة وبدعوة القادرين على الاحسان قبل أن تتسع مسائل الحياة وتتعقد إلى هذا الحد الذى نراه ، وقبل أن توجد هذه الحضارة المادية وما صحبها من وجود فروع شتى للإنتاج سواء كان ذلك للكماليات أو الضروريات وبالتالى لكثرة المطالب التى لا يمكن أن يقنع بغيرها إنسان اليوم بعكس زميله بالأمس ثم لما اعترى حالة المجتمع الانسانى من انتشار العلم وكثرة الصناعات وتفرعها ووجود أبواب كثيرة لاستغلال العقل ولاستغلال الأيدى العاملة لكل ذلك نعتقد أن محاربة الفقر والقضاء عليه بالوسيلة الأولى غير مجد وغير مؤد إلى الهدف الذى ينشده الاسلام وهو خلق مجتمع غنى قوى أفراده متعاونون بعضهم مع بعض ، ثم لتلاشى بعض هذه الأصناف التى كان لها حق معلوم فى الزكاة .

والشىء الخليق إذاً بتحقيق الغاية من مشروعية الزكاة وهى محاربة الفقر تتأتى فى أن الدولة هى المسئولة عن الفرد بجعله مواطنا صالحاً نافعاً فإذا كان الفقر ناشئاً عن بطالة وجب عليها أن تخلق له العمل ، وإذا كان ناشئاً عن عجز من مرض أو شيخوخة وجب عليها أن تعالجه حتى يشفى أو تؤمنه ضد ذلك المرض والشيخوخة إذا كان ميئوسا منهما أما إذا كان ناشئا عن جهل فيجب عليها أن تعبىء كل جهودها للقضـــاء على هذا الجهل الذى يعتبر وصمة عار فى جبين الانسانية وفى جبين الوطن ولا غبار عليها فى أن تفرض من الضرائب التصاعدية ما تشاء لأن هذا ضريبة واجبة على كل مواطن يفرضها التكافل الانسانى وتوجبها العدالة الاجتماعية ، ولأن واجب الدولة باعتبارها مسئولة مسئولية دقيقة بكل ما تحمل هذه المسئولية من معان عن جميع المواطنين يفرض عليها ذلك فرضا لا مفر لها من النهوض به .

واننا نجد الاسلام فى عصره الأول قبل أن تتعقد ظروف الحياة بهذا الشكل الذى نراه وقبل أن توجد كل هذه المظاهر المادية وما نشأ عنها من

كثرة المصالح التى أوجدت علاقات جمة خطيرة بين الناس بعضهم بعضا لا غنى لهم عن تنظيمها فى شىء من الحق والعدل إذ ما أرادوا أن يعيشوا فى سلام ووئام

أقول نجد الاسلام قد أوجب الاشتراك والتكافل بين الغنى والفقير والقادر والمعدم فى حظوظهم من الحياة فقال تعالى (وفى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم) وهذا دليل على أنه كان مقدراً سنة التطور البشرى واعيا العوامل التى ان تؤثر فى حياة الأفراد فقط ، وإنما سيتأثر بها العالم الانسانى أجمعه فى كل ما يعتوره من أحداث ، وما يلم به من مشاكل . . . !

وليس رأينا هذا الذى ننادى به لغوا أو بدعا من القول وهو أن الاسلام يقر تغيير وسائله التى عمل بها الرسول وعمل بها صحابته فى كثير من المعاملات والحدود لأن العبرة والمعول على تحقيق الغاية وليس على المحافظة على الوسائل

نعم ليس رأينا هذا لغواً ولا بدعا فإننا رأينا الشرع يربط بين كل ركن من أركانه ، وبين تحقيق مصلحة وفائدة للإنسان ونجده قد غير وبدل ونسخ أحكاما وأتى بغيرها لما اقتضت مصلحة الإنسان ذلك كما رأيت فيما ذكرناه لك عن الأستاذ عبد الوهاب خلاف

ومن المحقق أننا لا نطعن فى الوسائل التى عمل بها الإسلام فى عهده الأول ، ولكننا نعلم أن للزمن حكمه وللبيئة تأثيرها ، فى اصطناع الوسائل وكيفية العلاج ونظرة يسيرة إلى عصور الخلفاء الراشدين تبين لنا ما أخذ به كل خليفة نفسه من الإجتهاد الشخصى ، والعمل فى إستنباط الأحكام ورسم الوسائل فى حرية واستقلال كما تقتضى ذلك مصالح الناس حتى أن أحد الخلفاء الراشدين وهو عمر بن الخطاب رضى الله عنه لم يعمل على تغيير الوسائل فقط وانما عطل عمل حد من حدود الاسلام لما اقتضت الضرورة تعطيله ، وانتفت العلة من إقامته وهو حد السرقة فى عام المجاعة .

قال الأستاذ خلاف (ومن استقرأ أحكام الخلفاء الراشدين ، ومن سار على سنتهم تبين أنهم فى تشريعهم وقضائهم وتنفيذهم صدروا بين المصالح المرسلة ولم يلتزموا أن يقوم شاهد باعتبار المصالح لأن هذا الالتزام فيه حرج ،

وتضييع مصالح الناس فأبو بكر استخلف عمر وجمع صحف القرآن التى كانت مفرقة وحارب مانعى الزكاة ؛ ولم يقتص من خالد بن الوليد لما قتل مالك بن نويرة ، وعمر لم يستخلف أحداً وترك أمر المسلمين شورى ، وأمضى الطلاق الثلاث بلفظ واحد وأسقط سهم المؤلفة قلوبهم ، وعطل حد السرقة فى عام المجاعة ، وأجرى النهر فى أرض محمد بن مسلمة جبرا عنه ، ووضع الخراج ودون الدواوين وعثمان جدد آذاناً ثانيا يوم الجمعة ، وجمع المسلمين على مصحف واحد وأحرق ما يخالفه وورث زوجة من طلق زوجته فى مرض موته فراراً من أن ترثه ومستند كل منهم فيما صدر عنه مطلق المصلحة)

هذه هى الصفة الرابعة من الصفات الذاتية للإسلام أما الصفة الخامسة وهى أنه جعل العبادات جميعها وسائل لا غايات فتتجلى فى أن الاسلام ليس دين رهبنة وليس دين غلو فى العبادات قال الله تعالى (وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا (وقال) فإذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الأرض وابتغوا من فضل الله) وعن عائشة رضى الله عنها قالت (صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم أمراً فترخص فيه « أى تسامح ولم يتشدد أو يتعمق » فبلغ ناسا من أصحابه فكرهوه وتنزهوه وتنزهوا عنه فقام خطيبا فقال (ما بال رجال بلغهم عنى أمر ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا عنه فوالله لأنا أعلمهم بالله وأشدهم له خشية) . وعنها أيضاً قالت (ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين احدهما أيسر من الآخر الا اختار أيسرهما مالم يكن إثما فإن يكن اثما كان أبعد الناس عنه ، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله عز وجل) ثم ما حدث بشأن هذه الوفود التى جاءت إلى بيت النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الذى رواه أنس رضى الله عنه قال : —

جاء ثلاثة رهط إلى بيوت النبى صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا كأنهم تقالوها « أى عدوها قليلة ، فقالوا وأين نحن من النبى صلى الله عليه وسلم قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال أحدهم أما أنا فإنى أصلى الليل أبداً وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر : أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً

فجاء اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له لكنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى »

هذه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تدلنا بوضوح لا يقبل الجدل على أن غاية الاسلام من إقامة هذه العبادات ليس هو العبادات للعبادات فقط ، وإنما هذه العبادات جميعها وسائل لتحقيق غايات لأنه ربط بين جميع العبادات المختلفة وبين أعمال الانسان ، ولم يفصل الدنيا عن الآخرة ، وإنما جعل ما يكتسبه الإنسان فى دنياه من عمل صالح يكون ثمنا يقدمه لحظوته فى حياته الآخرة . . . بل انه قرر ما هو أخطر من ذلك إذ لم يكتف بربط أعمال الإنسان المادية وصفاته الذاتية بكافة العبادات ، وإنما قرر بأنه إذا لم تكن النتائج الفعلية الإنسان والمترتبة على هذه العبادات مما يتفق مع الدعوة فى عمومها من نفع وصلاح ، وفائدة للمجتمع فلا خير فى هذه العبادات قال القرآن الكريم (إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر) وقال لرسول عليه السلام (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) فالعبادات إذاً ليست الا وسائل لتقويم الأخلاق ، وتربية النفوس ، وعلاج الأمراض النفسية والاجتماعية لتكوين مجتمع انسانى راق مفيد على غاية من الصحة والقوة والجمال النفسى ، والجمال الخلقى ، أفراده ذو ضمائر حية ، واحساسات مرهفة

فالصلاة ليست حركات رياضية يقوم بها الإنسان خمس مرات فى اليوم والليلة ، وإنما الغاية من مشروعيتها تجديد الثقة والايمان بالله ، وإستشعار المبادىء الاسلامية من الأمانة ، والصدق ، والوفاء والايثار — وكل ما هو حميد نبيل مما يعتبر جوهر الاسلام الحقيقى ، وأهم أساس ابتنت عليه أصوله ، وقام عليه ما أوجبه من مختلف العبادات : والصيام ليس هو الامتناع عن تناول الطعام والشراب من مشرق الشمس إلى غروبها ، وإنما هو يهدف من وراء ذلك إلى تهذيب الأخلاق وتربية النفوس ، وتعويد الانسان على التغلب على شهوات نفسه والتحكم فى ميوله ليكون انساناً قويا قادراً على السيطرة على

عواطفه على نفسه الأمارة بالسوء ، والتي كثيراً ما تجلب له في حياته الشقاء والدمار ثم ليستطيع بعد ذلك بقوته وتؤدته ، وعقله نفسه أن يحل ما يعرض له من المشاكل ، وأن يواجه مايلم به من الأمور في حزم ، وعزم ، وفي صبر وأناة : والزكاة ليست هي أن يؤخذ من مال الغني قدر معلوم طوعاً واختياراً أو قسراً وجبراً ، وانما هي تنشد فوق ذلك استشعاره وجوب التضامن الاجتماعي ، وأنه مسئول بطريق غير مباشر عن مواطنيه من الفقراء والمعدمين ومن لم تمنحهم الحياة ما منحته من عزة وقوة ومال ، فالزكاة ليست الا تأكيداً لتحقيق هذه المثالية التي دعا إليها الاسلام من وجوب التعاون ، والتكافل ، والتضامن بين الناس بعضهم بعضا حتى أن النبي عليه السلام يقول (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) ثم يأتي بعد ذلك الحج ونعتقد أن الغاية التي ينشدها من وراء ذلك هو تحقيق المساواة بطريقة عملية غاية في الكمال ثم استشعار الانسان ما لاقاه الرسول في دعوته من ضنى ، وتعب ، وجهاد ، وعذاب لتستعذب النفوس الألم والتعب في سبيل ما تدعو إليه من مبدأ ، وما تذود عنه من فكرة ولتتعود على حياة البساطة والتقشف والمشاق التي يحياها ويبلوها الحاج إلى بيت الله ، ثم تهيىء مكان ووقت لاجتماع المسلمين من كافة بقاع المعمورة للتشاور فيما يلم بهم من أحداث ، وما يطرأ عليهم من أمور

هذه هي الحكمة والغاية كما نفهمها من مشروعية العبادات وهي كما ترى وسيلة لتحقيق أشياء فعلية مادية للإنسان يقوم بها أخلاقه ويصلح بها حياته

والصفة السادسة : هي أن الاسلام راعى حرية الفرد مادامت لا تتعارض مع مصلحة المجموع وذلك لأنه لم يرسم للإنسان خططا ولا طرقا يسير فيها ولا يحيد عنها البتة ، وإنما قرر أن يعمل الانسان ما يعتقد ، وأن يكون حر التفكير مستقل الرأي في كل ما يطرأ له من أشياء ، وما يلم به من أمور ، وأن يجتهد دون أن يتأثر بأي عامل خارجي يضيق عليه ، ويحد من حريته ثم لا حرج عليه بعد ذلك إن أخطأ في الرأي أو الاجتهاد (فللمجتهد أجران إن أصاب وواحد إن أخطأ)

هذه الحرية هي فيما يختص بحياة الانسان العقلية والفكرية أما فيما يختص بحريته الاجتماعية والاقتصادية فلقد راعاها الاسلام كل المراعاة فآمن بالحقوق الفردية للإنسان واعترف بشخصيته وحافظ على كيانه من أن يتلاشى في المجموع فأتاح له الاجتهاد لكل فرد قادر عليه ، وما عدم تحديده للملكية المطلقة التي يمتلكها الانسان بجهده وعمله وكسبه الشريف الا اعتراف منه بالفرد وما يرجى منه من نفع وخير وإصلاح لبيئته والمجتمع الذي يعيش فيه ولذلك نراه قد أحاط هذه الحرية الفردية بالنسبة للمجتمع وبالنسبة للدولة بشيء من التحفظات التي تجعل لهذه الحرية ثمنا يجب أن يؤدى ، وواجبات من الواجب عليه أن ينهض بها ، فضلا عن أنه أوجب الزكاة فقد أوجب أيضاً التكافل والتضامن بين الناس بعضهم بعضاً فالرسول يقول (ليس منا من بات شبعان وجاره جائع) تأمل هذه الجملة ليس منا . . . ! أي معنى خطير تؤدي إليه

فهذه الحرية يجب أن تقيد بعض الشيء ، وأن تقف عند حدها إذا تعارضت مع مصلحة للمجموع ، وتنافرت مع تكافله وتضامنه وقوته وازدهاره

ولو قارنا نحن هذه الحرية الفردية التي لا يحدها شيء ما دامت تتفق ومصلحة المجموع وهذه الحرية عندما تتكمش وتصبح لا شيء اذا اقتضت الضرورة ذلك المصلحة العامة

أقول لو قارنا هذه الحرية الفردية المتزنة بما اصطنعته المذاهب الاجتماعية والاقتصادية المعاصرة نجد أن الاسلام قد فاقها جميعاً في إتفاقه مع سيكلوجية النفوس ، وسيكلوجية الضمائر .

فبعض هذه المذاهب قد جحد بالحرية الفردية ، وجعل الانسان يتلاشى في المجموع ، ويذوب في الدولة فليس له كيانه الخاص ، ولا حياته الاستقلالية ، وإنما هو بن للدولة فهي مسئولة عنه متكفلة به فواجب عليه ازاء ذلك أن يفنى وجوده في وجودها ، وأن لا يعمل لنفسه ولمنفعته الذاتية بل كل عمله لها ، فالحرية الفردية عبث لا طائل تحته مساوئها أكثر من محاسنها بل إنها ليس لها محاسن البتة لأنها تخلق المشاحنات والتنابذ ، والتقاطع بين أبناء الدولة بعضهم بعضاً

فلا شيء غير الدولة ، ولا عمل الا ما تتطلبه مصلحة الجميع فمن يعمل ما يحسنه أو ما يطلب منه القيام به وفى مقدوره أداءه يستطيع الأكل والعيش ومن رغب عن العمل وآثر البطالة لا غذاء ولا عيش له

هذه هى نظرية المذهب الأول وهو المذهب الشيوعى الذى أخذته روسيا عن كارل ماركس وآمنت به على يدى لينين

أما المذهب الآخر وهو مذهب الرأسمالية فتحمل عليه الآن امريكا وبريطانيا قبل أن يحكمها حزب العمال ، وهذا المذهب يمنح الانسان حريته الفردية بأوسع معانيها وأبعد أشواطها ليس فيما يختص بحريته العقلية والفكرية وما يركن إليه من مبادىء ، ويؤمن به من عقائد فقط ، وإنما فيما يختص بعلاقته بالمجتمع ، وبعلاقته بالاقتصاد العام للدولة بدعوى أن الفرد فى حريته هذه التى لا ترسم خطاها الدولة ، ولا تقيدها الحكومة بأى قيد يكون مدفوعا بعامل التنافس ، ويكون مدفوعاً بغريزة حب الكسب ، وغريزة حب التفوق والامتياز ، واستعذاب الجهد والعمل على توفير انتاج كثير لا ينتفع به وحده ، وإنما يشاركه فى فائدته مواطنوه ولو من طريق غير مباشر

فالمنفعة الذاتية هى وحدها التى تعمل عملها فى نفسه ، وعقله وعواطفه فيدفعه ذلك إلى أن يبحث عن طرق كثيرة مجدية يبذل فيها نشاطه وجهوده ليكون رءوس أموال ضخمة يستثمرها فيما يعود عليه بالمنفعة بطريق مباشر ، وفيما يعود على وطنه ومواطنيه بطريق غير مباشر

هذه هى نظرية كل من الدولتين المتنافرتين (روسيا فى المشرق والولايات المتحدة فى المغرب) فى طريقة فهمهما للحرية الفردية ؛ ومدى نفعها أو شرها على الانسان ، ومدى جدواها على الدولة والمجتمع أو ضررها عليهما .

ونحب أن نقارن هاتين النظريتين بما صوره الاسلام ودعا إليه لندرك مدى نجاحه فى فهمه كما قلنا لسيكولوجيه النفوس ولسيكولوجية ضمير المجتمع لتكوين مجتمع إنسانى يؤمن بالعدالة ، ويتبع المثل العليا للإنسان ونحب من القارىء أن لا يلتفت البتة إلى حالة المسلمين اليوم وأن لا يفسر الاسلام على ضوء

ما هم عليه من تأخر وضعف لأنها تدرس الاسلام فى ذاته وحقيقته لا المسلمين اليوم فى حالتهم المؤسفة المفزعة

إن تلاشى الحرية الفردية ، واعدامها من نفس الانسان وعقله ونظرته للحياة ضرر من غير شك لأن ذلك يفقده أعظم ميزة فيه وهى ميزة الاختيار لأن شعوره بأنه مسير لا مخير يقضى على ملكة الابتكار عنده ، ويسلبه كل صفة من صفات الصبر ، وتجشم المصاعب والمخاطر ، واستعذاب الألم فى سبيل العمل وما يرجو تحقيقه لنفسه من ميزات يمتاز بها عن غيره بدافع المنافسة ، وبدافع حب الذات

كما أن هذه الحرية الفردية التى لا يحدها حد ، ولا يقف أمامها شىء تخلق نوعا من الطبقة الرأسمالية الاستغلالية التى لا تعترف بحقوق المجتمع وواجب الدولة فتؤديه من نفسها ، وتكون مسئولة مسئولية ضمنية عن أفراد الأمة المتعطلين أو العاجزين عن العمل ، ووجود هذه الطبقة خطر من غير شك على الدولة يقضى على وحدتها ، وسم زعاف يسرى فى شرايينها لأنها تشجع الجهل والبطالة ولا تحارب الفقر والمرض

إذاً ماهو موقف الاسلام بين هاتين النظريتين ؟

إن موقف الاسلام يجمع بين هاتين النظريتين فى شىء من التعقل ، والتدبر والروية ، وفى شىء من الانسجام والاستقامة ، والمعرفة الصحيحة لأخلاق الانسان

لقد دعا الاسلام إلى الحرية المطلقة ما لم يكن ذلك على حساب المجموع فالانسان حر فى أن يعمل ما يشاء ، ويمتلك ما يريد بشرط أن يكون من وراء ذلك نفع وفائدة للمجتمع عن طريق المشاركة ، وعن طريق تبادل المنفعة لأن المجتمع أو الدولة هى المجال الطبيعى الذى استثمر فيه نشاطه ، وكون منه نتاجه ، وارتجع رءوس الأموال المنقولة والغير منقولة ، فالاسلام لا يقر البته الرأسمالية الجشعة التى لا تؤمن بمبدأ التكافل ، والتضامن بين أبناء الدولة بعضهم بعضا

قال القرآن الكريم (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل

الله فبشرهم بعذاب أليم) وقال (ويل لكل همزة لمزة الذى جمع مالا وعدده يحسب أن ماله أخلده) وقال أيضا (ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة)

ثم إن الاسلام نهى عن أن يتلاشى الفرد فى المجموع لأن ذلك فيه مخالفة للنظام الطبيعى فى الحياة ، ولأن ذلك يقتل فى الفرد روح المغامرة ، وحب النشاط والجهد بدافع المنفعة الذاتية ، ولأن فيه كذلك ظلما يصيب الفرد العامل النشيط المفيد ذا المواهب بالنسبة للفرد الخامل الكسلان المعدوم المواهب وليس الظلم منصبا عليه فقط ، وإنما يشمل ذويه أيضا . . . ! فكما أنهم يرثون منه طباعه الجسدية وأخلاقه النفسية ، وصفاته العقلية فالواجب يقضى حتما أن يرثوا عنه ما يكونه من مادة ، وما يمتلكه من مال

ولقد رأينا النبى صلى الله عليه وسلم لم يرض أن يتنازل إنسان عن ماله ولو للصدقة كما فى حديث سعد بن أبى وقاص حينما كان مريضا وعاده النبى صلى الله عليه وسلم وكان عازما على الصدقة بثلثى ماله أو بماله كله ، فسأله النبى عما ترك لولده ، فقال هم أغنياء فلم يقبل النبى أن يتصدق بغير العشر ، وما زال يراجعه حتى رضى صلى الله عليه وسلم بالثلث وحرم الزيادة فوق ذلك وقال

(الثلث والثلث كثير إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس)

هذه هى نظريه الاسلام : حرية مطلقة مع خضوع تام لنظام التعاون ، ولقانون التكافل والتضامن ؛ ووجوب التأمين الاجتماعى الذى يساهم فيه أبناء الوطن جميعا

وننتقل بعد ذلك إلى الصفة السابعة من الصفات الذاتية للاسلام وهى أنه جوز المحظورات عند الضرورات ، ولم يستثن من ذلك أى شىء ، حتى أول ركن من أركانه ، وأهم قاعدة من قواعده وهى التوحيد بالله فقد شملها هذا التجويز أيضا قال تعالى (الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان) — ثم الصلاة والصوم والحج والزكاة ، وكل ركن فعلى من أركان الاسلام قد جوز الاسلام تركه متى كان فى أدائه أى ضرر أو إيذاء للانسان وفى هذا أكبر دليل على أن

الاسلام ليس دين رهبنة ولا دين غلو فى العبادات ، وأنه كما قلنا لا ينشد من وراء أوامره التعبدية إلا اصلاح حال الانسان نفسياً وخلقيا ومعاشيا فقد حرص دائما على أن يحافظ على كرامته ، وأن يشعره بوجوده ، وأن يكون معه سهلا لينا ما لم يكن فى ذلك إيذاء له أو للمجتمع الذى يعيش فيه وما لم يكن من وراء ذلك أخطاء يرتكبها أو اضرار تصيبه فى نفسه أو عقله أو حياته المعيشية ، فكان دائما يجوز الرخصة للانسان فى كل ما يشق عليه فعله وفى كل ما يضنيه تركه

عن عائشة رضى الله عنها قالت : صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرا فترخص فيه فبلغ ناسا من أصحابه فكرهوه وتنزهوه ، وتنزهوا عنه فقام خطيبا فقال « ما بال رجال بلغهم عنى أمر ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا عنه ؛ فوالله لأنا أعلمهم بالله ، وأشدهم له خشية »

وعنها أيضا قالت :

(ماخير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين أحدهما أيسر من الآخر إلا اختار أيسرهما مالم يكن اثما ، فإن يكن اثما كان أبعد الناس عنه ، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله عز وجل)

أما الصفة الثامنة من صفات الاسلام الذاتية ، فقد قرر أنه إذا تعارض النقل والعقل أخذ بما يتفق والعقل فتظهر ظهوراً واضحا فى أن دعوة الاسلام قائمة على مواجهة العقل ، ومعتمدة على الاتفاق معه فى كل ما جاءت به من التشاريع والأحكام والدليل على ذلك أنها لم تؤيد نفسها ، وتبرهن على حقيقتها بالمعجزات الخارقة للعادة ، وانما كانت فى طبيعتها سهلة لينة مستساغة

وإذا كانت هذه الدعوة بما فيها من تشاريع وأحكام ، قد أقامت دعائمها وأسست أصولها على اقتناع العقل الناضج البصير ، وايمانه بها فإنها تخضع من غير شك لحكم العقل فيما يتعارض مع النقل فى الأحكام والتشاريع ، وكافة القوانين الأخرى التى أتت بها

قال الأستاذ الامام محمد عبده (أجمع أهل الملة الاسلامية إلا قليلا من

لا ينظر إليه أنه إذا تعارض العقل والنقل أخذ بما دل عليه العقل ، وبقى فى النقل طريقان : طريق التسليم بصحة المنقول مع الاعتراف بالعجز عن فهمه وتفويض الأمر الى الله فى علمه ، والطريق الثانية تأويل النقل مع المحافظة على قوانين اللغة حتى يتفق معناه مع ما أثبته العقل)

ثم ان الخلفاء الراشدين فى أيام خلافتهم قد حكموا العقل فى كثير من الأمور ولم يراعوا حرفية النقل فأبو بكر رضى الله عنه استخلف من بعده عمر بن الخطاب وحث المسلمين على اتباعه لما وجده فيه من ميزات لا تتوفر عند غيره من الصحابة ، ثم انه لم يقتص من خالد بن الوليد لما قتل مالك بن نويرة ، وعمر ترك أمر المسلمين شورى من بعده ، وامضى الطلاق الثلاث بلفظ واحد ، واسقط من الزكاة سهم المؤلفة قلوبهم ، وعطل حد السرقة فى عام المجاعة ، وأجرى النهر فى أرض محمد بن مسلمة جبراً عنه وعثمان لم يقتص من عبيد الله بن عمر بن الخطاب لما قتل الهرمزان وجفينة وابنة أبى لؤلؤة مع أن النص صريح فى أن يسرى عليه القصاص ؛ وفعل غير ذلك أشياء خطيرة كجمع الناس على مصحف واحد ، وأحرق ما يخالفه وورث زوجة من طاق زوجته فى مرض موته فراراً من أن ترثه وترك الحرية لصحابته فى انتقاء الأموال واستكثار الضياع ، وامتلاك الجوهرات ، والحياة المترفة التى انغمسوا فيها ؛ ولم يرفى ذلك غضاضة ، ولا حيدة عن الدين .

والصفة التاسعة وهى أنه جعل احكامه مرنة تخضع فى طبيعتها لظروف الزمان والمكان وطبيعة الحوادث وحقيقة الواقع ومصالح الناس فنستطيع أن نستشفها وندركها من روح الاسلام التشريعية ، ومن أنه ربط حكمة التشريع بمصلحة الناس ؛ وتنظيم حياتهم ، وما يعود عليهم من نفع وخير ؛ وما يمكن أن تعالج به أمراضهم الخلقية والنفسية فى طور من حياتهم بعد طور ، وفى جيل بعد جيل

وليس أدل على أن احكام الاسلام التشريعية من قضايا وحدود تخضع لظروف الزمان والمكان ، ولطبيعة الحوادث ، وحقيقة الواقع . . . ! ليس

أدل على ذلك من أن الله شرع بعض الأحكام ثم نسخها وشرع غيرها فلقد فرض الاتجاه فى الصلاة أولا إلى بيت المقدس ثم نسخه وفرض الاتجاه إلى الكعبة لما اقتضت مصالح الناس وظروفهم ذلك ، ثم فرض عدة المتوفى زوجها حولا ونسخه وفرضها أربعة أشهر وعشرة أيام وعمر بن الخطاب رضى الله عنه عطل حد السرقة فى عام المجاعة ، لأن الغاية من إقامة هذا الحد لم تعد مجدية مع وجود هذه المجاعة ، ومن هنا نرى أن الاسلام لا يسأل الا عن أيسر طريق لتحقيق مبادئه العامة وغاياته المطلوبة وهى خلق مجتمع قوى نظيف أفراده ذى ضمائر حية ، واخلاق سامية ، وصفات نبيلة

فهذه الأحكام التى فرضها ، والحدود التى أقامها ما هى إلا وسائل لتحقيق غايات ولا مانع البتة من تغيير هذه الوسائل متى كان فى ذلك محافظة على الجوهر وتقريب لتحقيق الغاية من فرض الأحكام وإقامة الحدود فقطع يد السارق ورجم الزانى ، وجلد شارب الخمر ، والقصاص من القاتل العمد بإعدامه . . كل هذه الأحكام والحدود رائعة جداً ومجدية للغاية إلا إذا انتفت البواعث والضرورات التى تبعد بينها وبين الغاية من مشروعيتها

فالسارق لا تقطع يده إلا إذا توفرت فى السرقة نية الغدر والاعتداء على الغير والعبث بنظام المجتمع ، وإلا إذا شاعت فى المجتمع روح الفوضى والاستهتار ، وكثرت حوادث السرقة كثرة فاضحة فيكون علاج ذلك القسوة والصرامة لمن يرتكب جرم السرقة ، وليست إقامة الحد على السارق انتقام منه لذاته بقدر ما هو عظة وعبرة ، ورادع للغير من أن تسول له نفسه فعل ذلك ، ثم يجب قبل ذلك أن تتوفر لكل انسان الحياة الكريمة التى يجب أن يحياها ، وان يستشعر أن المجتمع متضامن معه فى حياته ، وأن الدولة مسئولة عنه مسئولية أكيدة ، فهى التى تعالجه إذا مرض . . وتوجد له العمل إذا تعطل ، وتؤمنه ضد الجوع إذا لم يجد ما يقتات به

إذا تحقق كل ذلك ، وانتفت المبررات والضرورات للسرقة كان فى إقامة هذا الحد على السارق علاجا حاسماً قويا فى استئصال شافة هذا المرض الخطير

الذى لو ترك لقضى على كيان المجتمع ، ولبدد شمل الأمة ، وجعلها فى حالة انهيار يفضى بها إلى طريق الفناء .

وليس فى هذا الحد الذى شرعه الاسلام قسوة ، ولا وحشية كما يزعم خصوم الاسلام ذلك. لأنه قبل أن يرسم هذه الحدود شرع فروضاً أخرى من الواجب العمل بها ، والا نصياع لها ، فالزكاة وهى نوع من التكافل بين الغنى والفقير والقوى والضعيف ، والقادر والعاجز فرضت على المسلمين قبل نزول هذه الحدود ، ثم المسئولية التى حملها الشارع ولى الأمر ، وجعل لها معنى من التضامن ، والتعاون فى الحياة ومن الواجبات الإنسانية المتبادلة (كلكم راع وكل راع مسئول عن رعيته) وجدت أيضاً مع وجود الدعوة لأنها هى الروح التى استلهمها الاسلام فى تشريعه ،وفى مبادئه وصفاته التى ظهر بها للناس ، وفى هذه المؤاخاة التى سنها رسول الله بين المسلمين بعضهم بعضاً حتى أصبح الايثار خلقا من اخلاقهم (ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) ، فوجود السارق أو السارقة بعد ذلك هو من الخشاشات السامة، ومن الأمراض الخطيرة المعدية التى يجب أن تستأصل شأفتها ؛ وأن يقضى عليها قضاء لا هوادة فيه فليضح بالفرد لتقطع يده ولتشوه خلقته ما دام فى ذلك محافظة على حقوق المجتمع وأمنه ، وما دام فى ذلك عظة وعبرة ماثلة لمن تسول لهم انفسهم السرقة حتى يرعووا ، وحتى يبتعدوا عن هذا الطريق الخطر المشين

وليس أدل على أن الاسلام لم يكن يراعى ويحرص فى كل ما أمر به من حدود وشرعه من فروض الا استقامة الانسان ومصلحة المجموع أنه فى كل ما أوجبه من عقاب على كل من يرتكب جرما لم يكن يريد الانتقام من الانسان حبا فى الانتقام ، بل لم يكن يريد الانتقام جزاء وفاقا على ما أقدم عليه من المعاصى والسيئات فقط ، وانما كان فوق ذلك يريد المحافظة على حقوق الغير ، ويعمل على إبادة هذا الوباء من الأمة بالقضاء عليه فى قسوة وصرامة، ولذلك نرى عقاب السارق الذى تتكرر منه السرقة مرات ، ولا يردعه ما لقى من عقاب لأن السرقة أصبحت طبعا وغريزة فيه . . . ! نرى عقاب مثل هذا السارق

(أن تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض)

فتساوى النفى بالقطع فيه أبلغ الدلالة على أن الاسلام لم يكن يريد إلا علاج هذا الوباء الخطر بما يصلح له من كافة الطرق الموصلة الى سرعة العلاج ليبرأ منه المجتمع . ولا يتحمل مساوئه أى فرد من الناس

وهكذا نجد الاسلام فى كل فروضه ، وتشريعاته لايسأل إلا عن الغاية وأقرب السبل لتحقيقها . ولا يلتزم وسائله الأولى أبداً فلو تأتى علاج السرقة والقضاء على الزنا وشرب الخمر ومكافحة القتل بغير هذه الروادع والحدود التى فرضها لما مانع الاسلام فى ذلك البتة ولأقره فى شىء من القوة والحماس

والصفة العاشرة من هذه الصفات . أن الاسلام حارب الكهنوتية والسلطة الدينية فلكل إنسان نير البصيرة ناضج العقل الحق فى طرق باب الاجتهاد ولو كان من عامة الناس . وهذه الصفة تقتضينا أن نراجع ماقررناه فى غير موضع من هذا الكتاب وهو ربطنا بين العقيدة وتطورها فى الانسان ، وبين تطوره هو فى قوة مداركه وسير تحضره . . . ! فليس هناك شك فى أن الايمان بالفرد والاعتراف بذاتيته وحريته ، هما من الدلالات القوية على تحضره وقوة إدراكه ، ووزنه الصحيح للامور . والاسلام جاء بعد أن سبقته ديانتان سماويتان ، وديانات أخرى لاحصر لها ، ولكنها جميعها لم تبرأ من النظام الكهنوتى . ومن قيام السلطات الدينية التى كانت حائلا شديداً منيعاً بين الانسان وبين حريته الفكرية وإرادته العقلية . والتى قيدت الانسان ليس فى حياته الاجتماعية فقط ، وإنما فى همساته وخفقاته ونجواه مع نفسه ، وليس ذلك إلا إيمان منها بقصور الانسان ، وعجزه ، وعدم اعترافها بحريته وتقديرها لذاتيته ولكن الاسلام جاء والانسان حائر مضطرب يحاول أن ينتقذ نفسه من حياته هذه ، وأن يثب الى الدخول فى طور آخر من أطواره فمهد له هذا الطريق . وأخذ بيده نحوه فآمن بذاتيته ، وأخذ يخاطبه فى كل مادعا إليه من مبادىء بالعقل والمنطق دون ضغط أو تعسف

يقول القرآن الكريم (لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى) . ويقول (وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)

هذا الإيمان بالعقل ، والمحافظة على حريته هما من الصفات البارزة فى الاسلام ، هذا الدين الذى كان بمثابة ثورة فكرية عالمية أخذ العالم ينظر اليها دهشا معجبا مؤمنا

لقد أوجب الإسلام الشورى فقال تعالى (وشاورهم فى الأمر) . وقال أيضاً (وأمرهم شورى بينهم) فقطع بذلك كل سبيل على قيام الكهنوتية أو على وجود شىء من هذه السلطات الدينية حتى أن بعض الصحابة كان يخالف الرسول فى أمر من الأمور فينزل القرآن مخالفا النبي متفقا مع رأى الصحابى كما حدث فى أمر أسرى بدر عندما استشار النبى صحابته فأشار عليه عمر بضرب رقابهم فقال (يارسول الله . هم أعداء الله . كذبوك وقاتلوك وأخرجوك ، اضرب رقابهم هم رءوس الكفر وأئمة الضلالة يوطىء الله بهم الاسلام . ويذل بهم أهل الشرك) . وأشار أبو بكر وجمهور المسلمين بقبول الفداء فقبل النبي الفداء وأطلق سراح الأسرى فنزلت هذه الآية القرآنية « ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة والله عزيز حكيم » فلما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لو نزل بنا عذاب مانجا إلا عمر)

ولقى عمر (١) بن الخطاب رضى الله عنه وهو خليفة رجلا له قضية فسأله : ماصنعت ؟ قال : قضى على وزيد بكذا . قال عمر : لو كنت أنا لقضيت بكذا قال الرجل : فما يمنعك والأمر اليك ؟ وأجابه عمر : لو كنت أردك الى كتاب الله أو الى سنة نبيه صلى الله عليه وسلم لفعلت ، لكنى أردك الى رأى ، والرأى مشترك . ولهذا لم ينقض ماقضى به على وزيد . . ! وأبدى عمر يوما رأيا فقال

---

(١) انظر كتاب الفاروق عمر لهيكل باشا

قائل : هذا مارأى الله ورأى عمر فانتهره عمر بقوله : بئسما قلت ! هذا مارأى عمر ، إن كان صوابا فمن الله ، وإن يكن خطأ فمن عمر . وأمسك هنيهة ثم قال : السنة ما سنه الله ورسوله . لاتجعلوا خطأ الرأى سنة للأمة .

وهذا عمر أيضا وهو خليفة للمسلمين يساوم رجلا من رعيته فى شراء فرس ثم يركبه ليجربه فيعطب فيرده الى صاحبه فيأبى . فيقول له إجعل بينى وبينك حكما فيرضى الرجل بقضاء شريح العراقى . فتحاكما اليه . فقال شريح بعد أن سمع حجة كل منهما : يا أمير المؤمنين خذ ما ابتعت أو رد كما أخذت ! قال عمر : وهل القضاء إلا هكذا ! وأقام شريحا على قضاء الكوفة إكباراً لنزاهته وعدله ، فبقى عليه ستين عاما

وهكذا عندما ننظر الى أى ناحيـــة من نواحى الإسلام تبرز لنا هذه الصفات القوية الرائعة التى انفرد بها وحده وهى السماحة والاقتناع بالحجة والمنطق والاعتراف برأى الغير والانصياع له متى كان صوابا دون نظر إلى منزلته ومكانته . . . ! هذه الصفات هى التى اتسم بها الاسلام فى عهوده الأولى حتى أباح الاجتهـــاد لكل إنسان قادر عليه دون نظر الى أى اعتبار آخر من الاعتبارات

والصفة الحادية عشرة : أنه جعل الأصل فى الأشياء الإباحة . ونظرة يسيرة فى تاريخ التشريع الاسلامى ، وفى الأغراض التى كان يسعى من وراء ذلك إلى تحقيقها ؛ وفى النظام الذى رسمه لأتباعه ولمن يدينون به . وفى هذه القوانين التربوية والأخلاقية التى أقامها وحمل أتباعه عليها حملا . . . ! نظرة يسيرة فى كل هذا تبين لنا هذا اليسر وهذه السهولة التى كانت من أخص خصائصه ومن صفاته البارزة الحميدة : يقول القرآن الكريم (مايريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون) . ويقول أيضا . (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ماهداكم ولعلكم تشكرون) ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم

« إدرأوا الحدود بالشبهات » . وفى الحديث الذى يروى عنه صلى الله عليه وسلم عندما طلب منه أحد المسلمين أن يقيم عليه الحد لأنه أتى عملية الزنا فأعجب النبي بروحه ومن اعترافه على نفسه وأخذته الشفقة عليه فأخذ يحاول أن يدرأ عنه الحد بالشبهة فقال له لعلك قبلت . فأصر الرجل على أنه زنا . فقال له لعلك عانقت . فأصر كذلك على زناه . فقال له لعلك فاخذت فلم يزدد الرجل إلا إصرارا . فلم يسع النبي إلا أن يقيم عليه الحد وهو كاره

هذه الروح السمحة الكريمة ، السهلة اليسيرة . هى التى نلمسها دائما اذا ماعالجنا دراسة التشريع الاسلامى ، واستظهرنا صفاته الذاتية ، وما كان يعرض له من المسائل ويتواكب أمامه من المشكلات . فالتيسير والتخفيف وعدم فرض قوانين وأحكام لمسائل فرضية ، أو لمشاكل محتملة الوقوع هى التى التزمها الاسلام فى تشريعه ، واستوحاها النبي وصحابته فى أحكامهم وقضائهم وكان من أثر ذلك كله أن جعل الأصل فى كل شيء الإباحة لأن مالا قانون له فهو مباح يقول القرآن الكريم (يا أيها الذين آمنوا لاتسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ، وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدلكم) . ويقول رسول الله « أعظم المسلمين فى المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألة » . ويقول أيضا : « إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدوداً فلا تعتدوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها »

والصفة الثانية عشرة أنه جوز ترك الفروض والواجبات إذا كان فى أدائها ضرر على الانسان ، فالصلاة والصيام والحج والزكاة وكل فرض آخر من فروض الاسلام ليست إلا وسائل لتحقيق غايات الاسلام ومثله العليا وهى خلق إنسان وتكوين مجتمع قوى نظيف عامل مفيد صالح لنفسه وللحياة التى يحياها يعيش فى تقدم وحضارة رفيعة زاهية بوحى من بصيرته النيرة وأخلاقه العظيمة . فلا حرج على من يترك فرضاً من هذه الفروض وهو

مضطر لتركه لأن الإسلام وهو الدين الذى أتم الله به الديانات كلها أتى متفقا مع مقدار ما بلغه الانسان من رقى وما اكتسبه من وعى ونضوج وتطور فراعى كأشد ماتكون المراعاة فى كل ما فرضه من فرائض ، وما أقامه من حدود مصلحة الانسان وفائدته وسعادته ، فاذا كان هناك مايؤلمه فعله أو مايشق عليه عمله أو تركه من الفروض والمحظورات جوز له أن لايراعى فى ذلك إلا مصلحته . ولا إثم عليه فى إهماله للواجبات أو عدم تركه المحظورات

يقول الله فى كتابه الكريم (وقد فصل لكم ماحرم عليكم إلا مااضطررتم اليه) ويقول (فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه) ويقول فى آية أخرى (فمن اضطر فى مخمصة غير متجانف لإثم فان الله غفور رحيم) . ويقول أيضا : (وإذا ضربتم فى الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة) .

لم يبق أمامنا إلا الصفة الأخيرة من صفات الاسلام الذاتية وهى أنه فى كل مادعا اليه من ترغيب فى الجنة ، وترهيب من النار ، كان فى كل ذلك مرتبطا ارتباطا وثيقا بصفات الانسان الخيرة أو الشريرة ؛ وما يكتسبه فى دنياه من صلاح أو فساد ومن خير أو شر ؛ وشرح هذه الصفة واستيعابها يقتضينا أن نسهب بعض الشىء لأنها تحمل معانى خطيرة تتصل بالعالم البشرى وما اصطنعه من قيم أخلاقية ، وما اعتبره من مبادىء حضارية

فمما لاشك فيه أن الاسلام فى أول عهده ، وقبل أن تدخله عناصر هو برىء منها ، حارب بكل قواه الغلو فى العبادات ، ولم يقبل الرسول ولا صحابته أن يقف مسلم ليله ونهاره على العبادات فقط ، وإنما كان يعتبر ذلك من الأمور المكروهة التى لايرضاها الله ولا رسوله ، فكان أبغض شىء إلى النبى أن يترك الانسان أمور دنياه ظهرانيا ليعمل لآخرته بالتسبيح والتهجد والصلاة فقط فالاسلام بعيد كل البعد عن الرهبنة ، والاسلام هو الذى قرر فى قوة وصراحة أن مايجازى به الانسان فى آخرته من الجزاء الحسن هو ثمن يقدمه فى دنياه

من فعل صالح وعمل مفيد منتج لنفسه ولأسرته ولبنى مواطنيه فالله يقول : (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) ويقول أيضا (وأن ليس للانسان إلا ماسعى ، وأن سعيه سوف يرى ، ثم يجزاه الجزاء الأوفى) . ورسول الله يقرر عندما سأله نخبة من المسلمين عن رجل يصوم النهار كله ويتهجد الليل كله . ولما سألهم من يعوله قالوا كلنا نعوله يارسول الله فقال عليه السلام « كلكم خير منه »

هكذا ترى معى أن الاسلام لم يربط الجزاء والعقاب فى الآخرة إلا بما فى خلق الانسان ونفسيته من خير أو شر ، وما يؤديه فى دنياه من أعمال حميدة أو يرتكبه من أفعال شائنة . حتى ان النبي عليه السلام يذهب الى عشيرته وأهله فيناديهم بقوله (يامعشر قريش اشتروا أنفسكم لا أغنى عنكم من الله شيئا . يا بنى عبد مناف لا أغنى عنكم من الله شيئا . ياعباس بن عبد المطلب لا أغنى عنك من الله شيئا . يافاطمة بنت محمد سلينى ماشئت من مالى لا أغنى عنك من الله شيئا) .

وفى أسرى بدر عندما قبل فداء الأسرى ولم ياخذ برأى عمـــر فى قتلهم جاء مركز بن حفص بفداء لسهيل بن عمر ، وكان سهيل هذا خطيبا ذرب اللسان قارص الكلم طالما آذى النبي وآذى أصحابه بلسانه فأسرع عمر الى النبي يقول له دعنى أخلع ثنيتيه فيدلع لسانه فلا يقوم عليك خطيبا فى موطن أبدا فلم يقبل النبي ذلك وقال « لاأمثل به فيمثل الله بى ولو كنت نبيا »

أنظر معى جيدا الى هذه القواعد الأخلاقية التى رسمها الاسلام وغرسها رسول الله فى نفوس صحابته فحملت بذور حضارة رفيعة رائعة قد استوعبت الكمال الانسانى من كل نواحيه

قارن معى بين هذه الحضارة الإسلامية التى أوجدها الإسلام فى قوانينه الأخلاقية وتشريعاته الواقعية التى تتمثل فيها البساطة والسهولة والمرونة وبين هذه الحضارة المعاصرة التى اصطنعها الغرب بعد ثورات وحنق ودماء ودموع .

والتى تكتنفها دائما عوامل الاستفزاز والانقضاض والحروب ، والتى أوجدت معها ما أوجدت من عقد نفسية ، ومن أزمات مادية لا سبيل الى استنقاذ الانسانية منها .

أنظر معى الى هذه الحضارة الاسلامية التى ربطت أعمال الإنسان فى دنياه بما ينالة فى آخرته ، والتى جعلت محور ترغيبه فى الجنة وترهيبه من النار هو ما تكتسبه نفسه من صفات حميدة ، وما تتخلق به من مثل عليا ، وما يبذله من عمل صالح مفيد لبنى جنسه . ثم خبرنى أى دراسة للنفس الانسانية أعمق من ذلك ؟ وأى أمل فى اطمئنان الانسانية وخلودها إلى الدعة والأمان أقرب من هذا الأمل . . . وأى باب يسهل ولوجه دون مشقة أو عسر لتحقيق السعادة والسلام للبشر أقرب من هذا الباب

إن أحداً لايستطيع أن يملك نفسه من الإعجاب عندما يجد الإسلام وهو الدين الروحى السماوى قد احتفل بحياة الانسان وأعماله وجعلها ثمرة لما يقوم به من العبادات ، فالأعمال الصالحة المفيدة نتيجة للعبادات الصحيحة المنتجة . والانسان الخير النبيل المترفع عن الدنايا هو الذى أثر فيه الدين ولمس قلبه واصطبغ بعقله الإيمان الصحيح فالله يقول : (إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر) . فهذه الفلسفة الجديدة التى أوجدها الإسلام قد جعلت من أتباعه رجالا أحراراً غير متأثرين بأى شىء يقدسون الحق ، ويؤمنون برأى الغير متى كان صادراً عن عقل ناضج سليم ، وهم ينظرون إلى الكون وخالقه ، وإلى مشاكل الناس وأقضيتهم بعين مجردة وعقل حر جرىء

هذه الفلسفة التى اصطنعها الإسلام فى النظر إلى الله وإلى الكون ، وإلى العبادات والديانات وماهياتها وغاياتها ، وما تسعى من وراء ذلك لتحقيقه هى التى كانت تتفق وما أدركه الانسان من وعى وما بلغه من تطور ، وما وصل إليه من نضوج .

هذه هى أهم الصفات الذاتية للاسلام تحدثنا عنها بقدر ما أسعفتنا الظروف

وبقدر ما قدرنا لصفحات هذا الكتاب ، فلم نحمل معانيها أكثر مما تحتمل ولم نسرف فيها فى التأويل ولم نشتط فى التفسير ، وإنما كنا دائما مراعين الحق والمنطق مصاحبين العقل فى كل قضية تعرض لنا . أو مشكل يطرأ أمامنا ، أو مبهم يأخذ علينا سبيلنا .

وأظن بعد أن انتهيت من هذا السرد أن القارىء الكريم ربما تلجلج فى صدره سؤال يشفق منه وهو إذا كان هذا هو الإسلام وتلك صفاته ، فلماذا نجد المسلمين وعلماءهم على النقيض من ذلك فى كل شىء . . . ! لقد سألنى هذا السؤال زميل جامعى مثقف بعد أن ألم إلمامة خاطفة ببعض فصول هذا الكتاب ذلك هو ما سنعالجه فى الفصل التالى من الكتاب .

obeikandl.com